

القرار /٤٤٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٢) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠/٩/٢٠١١

يقرر ما يأتي:

- المادة ١- يحدد معدل القبول في اختصاص التمريض في كلية العلوم الصحية في جامعة القلمون الخاصة بـ ٥٥٪ من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية السورية العامة الفرع العلمي أو ما يعادلها بعد طي علامة مادة التربية الدينية واختيار- إحدى اللغتين إذا كانت هذه الشهادة تحتوي على هاتين اللغتين.
- المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢١/٩/٢٠١١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى

